

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٧****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الشهيد ايسخرون الكائنة بالبنيهو
مركز سمالوط بمحافظة المنيا والمباني الملحقة بها (دار المناسبات وسكن لراعى الكنيسة)
دون إضافة أية مبان أخرى ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٩٧ م) .